مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1430 Question Paper

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ ... إِلَى آخِرِهِ.

◆ (A) مَا مَعْنَى "الْفِطْرَةِ"؟ وَمَا الْمُرَادُ بِهَا هَاهُنَا؟

◆ (B) تَرْجِمِ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ بَعْدَ تَزْيِينِهِ بِالْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ.

◆ (C) هَذَا الْحَدِيثُ مُعَارِضٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾، فَكَيْفَ التَّفَصِّي عَنْهُ؟

◆ (D) بَيِّنْ حُكْمَ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ مَعَ اخْتِلَافِ الْأَقْوَالِ فِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا». وَقَدْ صَحَّ عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا».

◆ (A) تَرْجِمِ الْحَدِيثَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ.

◆ (B) مَا الْخِلَافُ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا؟ أُكْتُبْ مُدَلَّلًا وَمُرَجِّحًا لِمَذْهَبِكَ الْمُخْتَارِ.

◆ (C) بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَعَارُضٌ، فَمَا التَّوْفِيقُ بَيْنَهُمَا؟ أُكْتُبْ مُفَصَّلًا.

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرْتُهُ لِأَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ.

◆ (A) تَرْجِمِ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ بَعْدَ تَشْكِيلِهِ.

◆ (B) مَا مَعْنَى الْأَذَانِ لُغَةً وَشَرْعًا؟ وَمَا الْحِكْمَةُ فِي مَشْرُوعِيَّتِهِ؟

◆ (C) أَيْنَ شُرِعَ الْأَذَانُ؟ وَمَتَى شُرِعَ؟ وَكَيْفَ شُرِعَ؟ أُكْتُبْ مَعَ بَيَانِ حُكْمِهِ.

◆ (D) أُكْتُبْ عَدَدَ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ مَعَ اخْتِلَافِ الْأَئِمَّةِ فِيهِ بِالْأَدِلَّةِ، ثُمَّ رَجِّحِ الْمُخْتَارَ عِنْدَكَ.

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْحَجِّ ... إِلَى آخِرِهِ.

◆ (A) مَا مَعْنَى الْحَجِّ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا؟

◆ (B) مَتَى فُرِضَ الْحَجُّ؟ وَكَمْ مَرَّةً حَجَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ وَكَمْ مَرَّةً اعْتَمَرَ وَمَتَى؟

◆ (C) كَمْ قِسْمًا لِلْحَجِّ؟ عَرِّفْ جَمِيعَ أَقْسَامِهِ.

◆ (D) أَيُّ قِسْمٍ مِنَ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ وَمَا الِاخْتِلَافُ فِيهِ؟ مَعَ إِيضَاحِ مَنْشَأِ الِاخْتِلَافِ مُدَلَّلًا وَمُرَجِّحًا.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ... إِلَى آخِرِهِ.

◆ (A) تَرْجِمِ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ.

◆ (B) مَا مَعْنَى "الْعَرَايَا"؟ وَمَا الِاخْتِلَافُ فِي تَفْسِيرِهَا وَحُكْمِهَا؟ أُكْتُبْ مُفَصَّلًا وَمُدَلَّلًا مَعَ تَرْجِيحِ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ.

◆ (C) مَا مَعْنَى الْبَيْعِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا؟ وَكَمْ قِسْمًا لَهُ بِاعْتِبَارِ الْمَبِيعِ وَالثَّمَنِ؟ عَرِّفْ كُلَّ قِسْمٍ.

◆ (D) الْمُزَابَنَةُ، وَالْمُحَاقَلَةُ، وَالْمُخَابَرَةُ، وَالْمُعَاوَمَةُ، وَالْمُنَابَذَةُ، وَالْمُلَامَسَةُ؛ عَرِّفْ هَذِهِ الْبُيُوعَ مَعَ أَحْكَامِهَا.

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1431 Question Paper

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)

◆ (A) زَيِّنِ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ بِالْحَرَكَاتِ ثُمَّ تَرْجِمْهُ.

◆ (B) مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ بَيِّنْ مَعَ نُبْذَةٍ مِنْ حَيَاتِهِ.

◆ (C) لِمَ افْتَتَحَ الْمُصَنِّفُ كِتَابَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؟ وَلِمَاذَا قَدَّمَهُ عَلَى الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ وَلِمَ لَمْ يَذْكُرْهُ تَحْتَ بَابٍ؟

◆ (D) مَا الْفَرْقُ بَيْنَ النِّيَّةِ وَالإِرَادَةِ؟ وَبِمَ يَتَعَلَّقُ قَوْلُهُ "بِالنِّيَّاتِ" وَمَا الأَقْوَالُ فِيهِ؟

◆ (E) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى" تَأْكِيدٌ لِمَا قَبْلَهُ أَمْ تَأْسِيسٌ؟ بَيِّنْ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ مُوَضَّحًا.

◆ (F) مَا مَعْنَى الْهِجْرَةِ لُغَةً وَشَرْعًا؟ وَكَمْ قِسْمًا لَهَا وَمَا هِيَ؟

،باب الايمان بالقدر - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ: وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

◆ (A) تَرْجِمِ الْحَدِيثَ بَعْدَ تَزْيِينِهِ بِالْحَرَكَاتِ وَأَوْضِحْ قَوْلَهُ "وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ".

◆ (B) اكْتُبْ مَعْنَى الْقَدَرِ لُغَةً وَشَرْعًا.

◆ (C) مَا الاِخْتِلَافُ بَيْنَ الْفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِثْبَاتًا وَنَفْيًا؟ بَيِّنِ الأَقْوَالَ بِالدَّلَائِلِ.

◆ (D) رَجِّحْ قَوْلَ أَهْلِ الْحَقِّ مَعَ الإِجَابَةِ عَنْ دَلَائِلِ الْمُخَالِفِينَ.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ثُمَّ يُصَلِّي وَلا يَتَوَضَّأُ. (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ) قَالَ التِّرْمِذِيُّ: لا يَصِحُّ عِنْدَ أَصْحَابِنَا بِحَالٍ إِسْنَادُ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَيْضًا إِسْنَادُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْهَا. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَإِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ

◆ (A) اشْرَحِ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ ثُمَّ اكْتُبْ نُبْذَةً مِنْ حَيَاتِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ.

◆ (B) بَيِّنِ اخْتِلَافَ الأَئِمَّةِ الْكِرَامِ فِي انْتِقَاضِ الْوُضُوءِ وَعَدَمِهِ مِنْ مَسِّ الْمَرْأَةِ، وَقَدِّمِ الأَدِلَّةَ وَالْبَرَاهِينَ لِكُلِّ فَرِيقٍ، وَرَجِّحْ مَذْهَبَكَ بِالإِجَابَةِ عَنْ دَلَائِلِ الْمُخَالِفِينَ.

◆ (C) مَاذَا أَرَادَ الْمُصَنِّفُ بِذِكْرِ قَوْلِ الإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ وَقَوْلِ الإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ؟ أَوْضِحْ إِيضَاحًا تَامًّا ثُمَّ بَيِّنِ الْجَوَابَ عَنْهُ بَيَانًا شَافِيًا

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)

◆ (A) شَكِّلْ وَتَرْجِمْ.

◆ (B) هَلْ يَجِبُ الضَّمَانُ فِي جُرْحِ الْعَجْمَاءِ أَمْ لا؟ وَمَا الاِخْتِلَافُ فِيهِ؟ بَيِّنْ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ مَعَ أَدِلَّتِهِمْ.

◆ (C) مَا الْمَعْدِنُ وَالرِّكَازُ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا؟ وَهَلْ يَجِبُ فِي الْمَعْدِنِ الْخُمُسُ وَمَا الاِخْتِلَافُ فِيهِ؟ بَيِّنِ الْمَذَاهِبَ بِالأَدِلَّةِ النَّقْلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ مَعَ تَرْجِيحِ الرَّاجِحِ عِنْدَكَ.

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْحَلالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ. (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)

◆ (A) زَيِّنِ الْحَدِيثَ بِالْحَرَكَاتِ ثُمَّ تَرْجِمْهُ مُوَضَّحًا.

◆ (B) مَا هِيَ الْوُجُوهُ الَّتِي تَكُونُ الأَشْيَاءُ بِهَا مُشْتَبِهَاتٍ؟ بَيِّنْ بِالْوَضَاحَةِ.

◆ (C) مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الشُّبْهَةِ وَالْوَسْوَسَةِ؟

◆ (D) مَا الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ قَوْلِهِ "أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً... إلخ" وَبَيْنَ مَا قَبْلَهُ؟

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1432 Question Paper

،عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه. هذا لفظ البخاري .وللمسلم قال: ان رجلا سأل النبي: اي المسلمين خير؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) الحديث يؤيد المعتزلة والخوارج، فما جوابك؟

◆ (C) قوله: "اي المسلمين خير" اجاب النبي عن هذا السؤال باجوبة مختلفة، فما سبب اختلاف الاجوبة مع وحدة السؤال؟ اوضح.

عن مسلم بن يسار قال: سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية: وإذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم الآية. قال عمر: سمعت رسول الله يسأل عنها فقال: ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج .منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون، فقال رجل: ففيم العمل يا رسول الله... الخ

◆ (A) شكل وترجم وبين جواب الرسول عن قول الرجل: "ففيم العمل؟".

◆ (B) بين الآية والحديث تعارض، حيث دلت الآية على اخذ الذرية من ظهور بني آدم والحديث ناطق بأنهم اخذوا من ظهر آدم، فكيف الحل؟

◆ (C) اين اخذت الذرية؟ وما كانت كيفية الاخذ؟ وهل لقصة عهد "ألست" حقيقة ام هذا تمثيل فقط؟ اوضح

:عن عائشة قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ثم هاجر رسول الله ففرضت اربعا وتركت صلاة السفر على الفريضة الأولى. قال الزهري قلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟ قال: تأولت كما تأول عثمان. (متفق عليه)

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) قوله: "تأولت كما تأول عثمان" اذكر تأويلهما بالوضاحة.

◆ (C) القصر في صلاة السفر رخصة ام عزيمة؟ ان كانت عزيمة فما معنى قوله تعالى: فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة؟

◆ (D) هذا الحديث يدل على ان لا قصر في صلاة السفر بل اقرت كما كانت، والآية تدل على ان القصر موجود حيث قيل فيها: "ان تقصروا من الصلاة"، فما وجه التقصي عن هذا التعارض؟

عن حبشي بن جنادة قال: قال رسول الله: ان المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي الا لذي فقر مدقع او غرم مفظع، ومن سأل الناس ليثري .به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله من جهنم، فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) كم قسما للغنى وما هي؟ ومن لا تحل له المسألة؟

◆ (C) حقق الكلمات المعلمة لفظا ومعنى

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله انه سئل عن الثمر المعلق فقال: من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة، ومن سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع. وذكر في ضالة الابل والغنم كما ذكر غيره. قال: وسئل عن اللقطة فقال: ما كان منها في الطريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة، فإن جاء صاحبها .فادفعها اليه وان لم يأت فهو لك، وما كان في الخراب العادي ففيه وفي الركاز الخمس

◆ (A) شكل الحديث وترجمه موضحا.

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1433 Question Paper

عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله: إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

◆ (A) حرر وجه تسمية كتابك هذا أي مشكاة المصابيح، ثم بين وجه تأليفه موجزا ◆ (B) ترجم الرواية المذكورة ترجمة فصيحة.

◆ (C) بين سبب ورود هذا الحديث ◆ (D) اكتب سبب ابتداء الكتاب بهذا الحديث ◆ (E) حرر اسم هذا الحديث مع بيان وجه تسميته

عن أبي موسى قال: قال رسول الله: مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكانت منها طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به.

◆ (A) ترجم الحديث الشريف. ◆ (B) حقق الكلمات الآتية: العشب، أجادب، قيعان.

◆ (C) ما سبب تشبيه الهدى والعلم بالغيث؟ ◆ (D) ذكر في المثال ثلاثة أقسام وفي الممثل له قسمان، فكيف التوفيق؟

عن بسرة قالت: قال رسول الله: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ.

◆ (A) ما الاختلاف بين الأئمة العظام في انتقاض الوضوء بمس الذكر؟ اذكر الاختلاف مع الأدلة، وما هو المذهب المختار عندك؟ وضح المقام بحيث يتنور مذهبك كتنور القمر ليلة البدر.

◆ (B) الحديث المذكور لك أم عليك؟ إن كان الجواب بالثاني فكيف الحل؟

عن أنس قال: قال رسول الله: تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس حتى إذا اصفرت وكانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا. وعن ابن عمر قال: قال رسول الله: الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله.

◆ (A) ترجم الروايتين.

◆ (B) قوله: "تلك صلاة المنافق" ما المشار إليه بقوله "تلك"؟ والسجدات في صلاة العصر ثمانية فكيف قيل: "فنقر أربعا"؟

◆ (C) قوله: "فكأنما وتر أهله وماله" كم احتمالا فيه لفظا ومعنى وما هي؟ وما سبب تخصيص صلاة العصر بالذكر؟ أوضح.

عن بريدة قال: كنت جالسا عند النبي إذ أتته امرأة فقالت: يا رسول الله، إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت، قال: وجب أجرك وردها عليك الميراث. قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها؟ قال: صومي عنها. قالت: إنها لم تحج قط أفأحج عنها؟ قال: نعم، حجي عنها.

◆ (A) ترجم الرواية. ◆ (B) أوضح قوله: "وجب أجرك وردها عليك الميراث" حق الإيضاح

◆ (C) ما حكم النيابة في العبادة؟ بين مع اختلاف الفقهاء مدللا ومفصلا.

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1434 Question Paper

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن، ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن، فاياكم اياكم. (متفق عليه) وعن ابي ذر قال: قال النبي: ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة، قلت: وان زنى وان سرق؟ قال: وان زنى وان سرق... الخ.

◆ (A) ترجم الحديثين.

◆ (B) بين مذهب اهل السنة والخوارج والمعتزلة والمرجئة في الايمان.

◆ (C) في الحديث الاول اثبات مذهب الخوارج والمعتزلة، وفي الثاني اثبات مذهب المرجئة، فعليك شرح الحديثين بحيث تكون المذاهب الباطلة هباء منبثا، ويظهر مسلك اهل الحق كالشمس في نصف النهار

عن عائشة قالت: كان النبي يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ. (رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة) وقال الترمذي: لا يصح عند اصحابنا بحال اسناد عروة عن عائشة، وايضا اسناد ابراهيم التيمي عنها. وقال ابو داود: هذا مرسل، وابراهيم التيمي لم يسمع عن عائشة.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) اذكر اختلاف الائمة في نقض الوضوء بمس المرأة، مع الاجابة عن استدلال المخالفين بقوله تعالى: "او لامستم النساء".

◆ (C) اوضح اعتراضات الترمذي وابي داود ثم اجب عنها

عن ابن عباس قال: قال رسول الله: أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك، وصلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله، وصلى بي المغرب حين افطر الصائم، وصلى بي العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله، وصلى بي العصر حين كان ظله مثليه، وصلى بي المغرب حين افطر الصائم، وصلى بي العشاء الى ثلث الليل، وصلى بي الفجر فاسفر.

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) بين الاوقات المستحبة للصلوات الخمسة عند الحنفية وغيرهم مفصلا

◆ (C) ما معنى الغلس والاسفار؟ هل الغلس في الفجر افضل عندنا ام الاسفار؟ ان كان الثاني فهات الدلائل العقلية والنقلية عليه.

◆ (D) بين اقوال العلماء في معنى الشفق موضحا وايد مختارك بالدليل

عن زينب امرأة عبد الله قالت: خطبنا رسول الله فقال: يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فإنكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة.

◆ (A) ما معنى الزكاة لغة وشرعا؟ ومتى فرضت الزكاة في الشريعة الاسلامية؟

◆ (B) ما هي مكانة الزكاة في الشريعة الغراء؟

◆ (C) ترجم الحديث الشريف.

◆ (D) قوله عليه السلام: "ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع"، وقوله عليه السلام: "لا جلب ولا جنب"، اوضح هاتين القطعتين من الحديثين ايضاحا كاملا

عن ابن عمر قال: قال رسول الله: المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار.

◆ (A) شكل الحديث وترجمه.

◆ (B) كم قسما للخيار وما هي؟ عرف كل قسم منها.

◆ (C) ما الاختلاف في خيار المجلس؟ اذكر مدللا ورجح مذهبك المختار.

◆ (D) اوضح قوله: "الا بيع الخيار".

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1435 Question Paper

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: احتج آدم وموسى عند ربهما فحج آدم موسى، قال موسى: انت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، واسجد لك ملائكته، واسكنك في جنته، ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض، قال آدم: انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، واعطاك الالواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق؟ قال موسى: باربعين عاما، قال آدم: فهل وجدت فيها: وعصى آدم ربه فغوى؟ قال: نعم، قال: افتلومني على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة؟ قال رسول الله: فحج آدم موسى. (رواه مسلم)

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.
◆ (B) اين وقعت هذه المحاجة؟ وكيف يمكن الجمع بين آدم وموسى وبينهما فصل مدة طويلة؟
◆ (C) هل يصح لكل عاص ان يعتذر بالتقدير فيما صدر عنه من المعصية؟ وإلا فكيف قال النبي: "فحج آدم موسى" وقد اعتذر آدم عليه السلام فيما صدر عنه بالتقدير السابق؟ اوضح الجواب

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: إنما أنا لكم مثل الوالد لولده أعلمكم، إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، وأمر بثلاثة أحجار، ونهى عن الروث والرمة، ونهى أن يستطيب الرجل بيمينه.

◆ (A) ترجم الرواية موضحة.
◆ (B) ما معنى الاستنجاء والاستجمار والاستطابة؟
◆ (C) بين المذاهب المختلفة في استقبال القبلة واستدبارها مفصلا ومدللا مع بيان علة النهي ورجح ما هو المختار عندك بالمرجحاتعقلا ونقلا
◆ (D) التثليث في الاستجمار سنة ام واجب؟ حرر مع اختلاف الائمة ودلائلهم

عن انس قال: ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى، فأمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة.

◆ (A) ترجم الرواية موضحة.
◆ (B) متى بدأ الاذان في الشريعة الغراء وما تاريخه؟
◆ (C) كلمات الاذان منزلة بالوحي او بغيره؟ حرر موضحا.
◆ (D) اكتب فضل الاذان واجابة المؤذن بضوء الادلة موجزا.
◆ (E) تقبيل الاصابع ومسها بالعينين عند سماع كلمتي الشهادة في الاذان مشروع ام لا؟ اوضح.
◆ (F) ما الاختلاف بين الائمة المتبوعين في عدد كلمات الاذان والاقامة؟ حقق المسألة مدللا ثم رجح ما هو المختار عندك

عن السائب بن يزيد قال: امر عمر ابي بن كعب وتميما الداري ان يقوما للناس في رمضان باحدى عشرة ركعة، فكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصا من طول القيام، فما كنا ننصرف الا في فروع الفجر. (رواه مالك)

◆ (A) ترجم الرواية.
◆ (B) اذكر الادلة التي تدل على ان صلاة التراويح عشرون ركعة.
◆ (C) الحديث المذكور لك ام عليك؟ ان كان الاول فكيف، وان كان الثاني فما جوابك؟
◆ (D) هل يصح الاستدلال على ان صلاة التراويح ثماني ركعات بما قالت عائشة: "ما كان رسول الله يزيد في رمضان ولا في غيرهعلى احدى عشرة ركعة يصلي اربعا. ثم يصلي اربعا. ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله أتنام قبل ان توتر... الخ"؟ وان لم يصح فلم؟ بين متفكرا
◆ (E) بين الاختلاف في عدد ركعات الوتر مدللا ومرجحا

عن عبد الله بن عمر عن النبي قال: فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر. (رواه البخاري)

◆ (A) شكل الحديث وترجمه وبين معنى قوله عليه السلام: "او كان عثريا".
◆ (B) ما معنى العشر والخراج؟ وما هي ضابطة الاراضي العشرية والخراجية؟ اوضح.
◆ (C) اراضي بنغلاديش عشرية ام خراجية؟ بين على ضوء الضابطة في هذا الباب

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1436 Question Paper

،عن ابي هريرة قال: اتى اعرابي النبي فقال: دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة، قال: تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال: والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ولا انقص منه، فلما ولى قال النبي: من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الحديث الشريف بعد تشكيله. ◆ (B) ما معنى الايمان لغة وشرعا؟ وما هي المذاهب في الايمان؟

◆ (C) ما اسم هذا الاعرابي وما سبب ترك الشهادتين؟ ثم حرر نبذة من احوال راوي الحديث ابي هريرة، وحرر تعريف الحديث المتفقعليه

◆ (D) قوله: "لا ازيد على هذا شيئا ولا انقص... الخ" البشارة على عدم النقصان معقولة، فكيف تصح البشارة على عدم الزيادة؟

عن عائشة قالت: قال رسول الله: عشر من الفطرة: قص الشارب، واعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الابط، وحلق العانة، وانتقاص الماء يعني الاستنجاء.

◆ (A) ترجم الرواية المذكورة. ◆ (B) كم معنى للفطرة وما هي؟ وما المراد ههنا؟

◆ (C) ما معنى اللحية لغة وشرعا؟ وما هو المقدار الواجب في اللحية؟ حرر موضحا.

◆ (D) بأي شيء يسن السواك؟ ◆ (E) حرر نبذة من فوائد السواك ◆ ما معنى السواك لغة وشرعا؟ وما هي كيفيته المسنونة؟

◆ (G) في هذه الرواية "عشر من الفطرة" وفي رواية اخرى "خمس من الفطرة"، فما التوفيق بينهما؟

عن ابي هريرة قال: سأل رجل رسول الله فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله: هو الطهور ماؤه الحل ميتته.

◆ (A) ترجم الرواية موضحة. ◆ (B) حرر اختلاف الائمة في مسألة حل حيوانات البحر وحرمتها مع دلائلهم، ثم رجح مذهبك

◆ (C) من هذا السائل؟ ولم شك عن التوضؤ بماء البحر وهو ماء كثير؟

◆ (D) كان السؤال عن ماء البحر، فلم زاد النبي عليه السلام حكم الميتة؟

ولا تخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا ما شاء المصدق، ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية.

◆ (A) ترجم العبارة المذكورة. ◆ (B) ما معنى خلطة الشيوع وخلطة الجوار؟ وما الاختلاف في اعتبارهما؟

◆ (C) ما هي صور الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع؟ وما احكامها؟ وما صورة التراجع بين الخليطين عند الائمة الكرام؟ حرر مع ايضاح تام

عن جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا، فمر النبي به فضربه، فسار سيرا ليس يسير مثله، ثم قال: بعنيه بوقية، قال: فبعته واستثنيت حملانه الى اهلي، فلما قدمت المدينة اتيته بالجمل، ونقدني ثمنه، ورده علي وقال لبلال: اقضه وزده، فاعطاه وزاده قيراطا.

◆ (A) ترجم الحديث الشريف. ◆ (B) اذكر اقوال الائمة في البيع بالشرط مع ذكر دلائل كل فريق

◆ (C) اجب عن الحديث المذكور ان كان مخالفا لمذهبك المختار

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1437 Question Paper

عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله وحوله عصابة من اصحابه: بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا اولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فاجره على الله، ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) الحدود كفارة ام لا؟ بين المسألة مع اختلاف الفقهاء مدللا

◆ (C) قوله: "بايعوني"، ما معنى المبايعة؟ واية بيعة كانت هذه؟ هل بيعة السلوك والتصوف بدعة كما يقول غير المقلدين والا فما رأيك؟ بين مدللا

عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة: اما ان جبريل قد نزل فصلى امام رسول الله، فقال له عمر: اعلم ما تقول يا عروة، فقال: سمعت بشير بن ابي مسعود يقول: سمعت ابا مسعود يقول: سمعت رسول الله يقول: نزل جبريل فامني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، يحسب باصابعه خمس صلوات. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الرواية.

◆ (B) حرر الاوقات المستحبة للصلوات الخمس مع بيان الاختلاف فيها، ثم رجح المختار عندك بالمرجحات عقلا ونقلا.

◆ (C) اوضح قوله: "اعلم ما تقول يا عروة... الخ".

◆ (D) ما معنى الصلاة لغة وشرعا؟ وما الحكمة في مشروعيتها؟

◆ (E) لم ابتدأ جبريل عليه السلام الامامة من صلاة الظهر؟

◆ (F) ما هي مكانة الصلاة في الشريعة الغراء؟

عن ابي موسى قال: خسفت الشمس فقام النبي فزعا يخشى ان تكون الساعة، فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رأيته قط يفعله، وقال: هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عباده، فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره.

◆ (A) ترجم الحديث بعد تزيينه بالحركات والسكنات.

◆ (B) قوله: "لا تكون لموت احد... الخ"، لماذا قاله الرسول؟

◆ (C) قوله: "يخوف الله به عباده... الخ"، يقول اهل الهيئة ان الخسوف والكسوف يكونان لاسباب عادية، فماذا رأيك؟ هل قول اهل الهيئة صحيح ام لا؟ ولم؟

◆ (D) كم ركوعا في صلاة الكسوف؟ بين اختلاف الفقهاء مدللا

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي خطب الناس فقال: الا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) قوله: "عن ابيه عن جده"، بين الاحتمالات في مرجع الضمير المجرور مع ذكر ان السند المذكور متصل ام لا؟ وكيف؟ اوضح.

◆ (C) هل تجب الزكاة في مال اليتيم ام لا؟ بين مدللا ومرجحا

عن قيس بن ابي غرزة قال: كنا نسمى في عهد رسول الله السماسرة، فمر بنا رسول الله فسمانا باسم هو احسن منه فقال: يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة

◆ (A) ترجم الرواية موضحة بعد تزيينها بالحركات والسكنات.

◆ (B) ما معنى السمسرة لغة واصطلاحا؟ وماذا حكمها في البيع؟

◆ (C) عرف البيوع الآتية: بيع المزابنة، والمنابذة، والملامسة، والمحاقلة، والعرايا، واذكر حكم كل من هذه البيوع عند الفقهاء

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1438 Question Paper

عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله: إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) بين أهمية الحديث الشريف مع بيان شأن وروده، ولأي سبب ابتدأ المصنف كتابه بهذا الحديث الشريف؟

◆ (C) يشكل على كلمة "إنما" بأن فيه الجمع بين الضدين النفي والإثبات، وأيضا كلاهما يقتضيان الصدارة فكيف جمع بينهما؟ فما جوابك؟ وقوله: "وإنما لامرئ ما نوى" تأكيد أم تأسيس؟ إن كان الأول فكيف، وإلا فما هي التوجيهات التاسيسية؟

◆ (D) ما الفرق بين الأعمال والأفعال، والنية والإرادة؟

◆ (E) بين التركيب النحوي للعبارة المعلمة، وما هو الجواب عن إشكال اتحاد الشرط والجزاء؟

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء، ثم يقول: فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم.

◆ (A) ترجم الرواية بعد تزيينها بالحركات والسكنات.

◆ (B) كم معنى للفطرة وما هي؟ وما المراد ههنا؟ حرر موضحا.

◆ (C) أوضح الحديث بحيث يتضح المراد.

◆ (D) حقق الكلمات المعلمة

عن حذيفة قال: قال رسول الله: فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء.

◆ (A) ترجم الرواية بعد تزيينها بالحركات والسكنات

◆ (B) ما معنى التيمم لغة وشرعا؟

◆ (C) بم يجوز التيمم وما الاختلاف فيه؟

◆ (D) التيمم طهارة ضرورية أم مطلقة؟ وما الاختلاف فيها بين الأئمة العظام؟ حرر مع بيان ثمرة الاختلاف.

◆ (E) في هذه الرواية "فضلنا على الناس بثلاث"، وفي رواية "فضلت على الأنبياء بست"، وفي رواية "أعطيت خمسا"، فما التوفيق بين هذه الروايات المختلفة؟

عن أنس أن رسول الله ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد، فصلينا وراءه قعودا، فلما انصرف قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائما فصلوا قياما، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون. قال الحميدي: قوله "إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا" هو في مرضه القديم، ثم صلى بعد ذلك النبي جالسا والناس خلفه قيام لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي.

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) بين مسألة اقتداء القائم خلف الإمام القاعد مع اختلاف الأئمة مدللا ومرجحا

◆ (C) أوضح قوله: "قال الحميدي... الخ"

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي، للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

◆ (A) ترجم الرواية مع إيضاح معنى قوله: "وأنا أجزي به".

◆ (B) ما المراد بالخلوف وما حكم الاستياك للصائم وما الاختلاف فيه؟ حرر مبرهنا.

◆ (C) الحديث القدسي ما هو؟ وما الفرق بينه وبين الحديث النبوي والقرآن؟

◆ (D) العبادة كلها لله عز وجل، فلأي حكمة خص الصوم له في الحديث المذكور؟

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1439 Question Paper

وكان كتاب المصابيح الذي صنفه الامام محيي السنة قامع البدعة ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي رفع الله درجته اجمع كتاب صنف في بابه واضبط لشوارد الاحاديث واوابدها، ولما سلك طريق الاختصار وحذف الاسانيد تكلم فيه بعض النقاد، وان كان نقله وهو من الثقات كالاسناد، لكن ليس ما فيه اعلام كالاغفال.

◆ (A) شكل العبارة ثم ترجمها، ثم بين غرض المؤلف العلام بهذه العبارة.

◆ (B) ما معنى المشكاة وما وجه تسمية الكتاب بمشكاة المصابيح؟ حرر مع بيان اربعة من خصائص المشكاة.

◆ (C) كم حديثا في المصابيح وكم زيد في المشكاة؟

◆ (D) اكتب نبذة من حياة المؤلفين للمشكاة والمصابيح

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: احتج آدم وموسى عند ربهما فحج آدم موسى، قال موسى: انت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، واسجد لك ملائكته، واسكنك في جنته، ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض، قال آدم: انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، واعطاك الالواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق؟ قال موسى: باربعين عاما، قال آدم: فهل وجدت فيها: وعصى آدم ربه فغوى؟ قال: نعم، قال: اتلومني على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة؟ قال رسول الله: فحج آدم موسى. (رواه مسلم)

◆ (A) ترجم الرواية.

◆ (B) اين وقعت هذه المكالمة بين سيدنا آدم وسيدنا موسى عليهما السلام؟

◆ (C) هل يجوز لاحد ان يقول بعد ارتكاب المعصية: اتلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق؟

◆ (D) ما الحكمة في هذه المناظرة؟ وما الحكمة في انتخاب موسى لهذه المناظرة؟

عن ابن عمر قال: سئل رسول الله عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب والسباع فقال: اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث

◆ (A) زين الحديث بالحركات والسكنات ثم ترجمه.

◆ (B) ما الاختلاف في مسألة طهارة الماء ونجاسته؟ فصل كل التفصيل وبرهن المذاهب بالدلائل بالايضاح التام، ورجح مذهبك المختار بالاجوبة عن دلائل المخالفين.

◆ (C) بين معاني الكلمات الآتية: الفلاة، ينوب، الدواب، السباع، القلتين، الخبث

عن انس قال: ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى، فأمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الحديث واوضح مطلبه.

◆ (B) متى بدأ الاذان وكيف بدأ؟ وهل الرؤيا حجة شرعية؟ وإلا فكيف شرع الاذان برؤيا الصحابة؟

◆ (C) اذكر اختلاف الائمة في كلمات الاذان والاقامة مدللا.

◆ (D) ما معنى الترجيع؟ وما الاختلاف فيه؟ بين مبرهنا

عن ابي هريرة ان النبي نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربع تكبيرات. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الرواية بعد تشكيلها.

◆ (B) النجاشي من هو؟ حرر نبذة من ترجمته

◆ (C) ما تقول في الجنازة على الغائب؟ حرر مع ايراد مذاهب الائمة فيها بادلتهم، ثم رجح مذهبك المختار

◆ (D) التكبيرات على الجنائز كم هي؟ وما الاختلاف فيها بين الائمة الكرام؟ حرر مدللا ومرجحا.

◆ (E) هل تقرأ سورة الفاتحة في صلاة الجنازة ام لا؟

(E)very sin has a door to repentance.

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1440 Question Paper

عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله وحوله عصابة من اصحابه: بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا اولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فاجره على الله، ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك. (متفق عليه)

◆ (A) ترجم الحديث الشريف.

◆ (B) ما المراد بقوله عليه السلام: "تفترونه بين ايديكم وارجلكم"؟ اوضح

◆ (C) الحدود كفارة ام لا؟ بين المسألة مع اختلاف الفقهاء مدللا

عن عائشة قالت: قال رسول الله: عشر من الفطرة: قص الشارب، واعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الاظفار، وغسل البراجم، ونتف الابط، وحلق العانة، وانتقاص الماء يعني الاستنجاء.

◆ (A) شكل الحديث الشريف وترجمه.

◆ (B) اشرح خصال الفطرة المذكورة في الحديث الشريف

◆ (C) ما معنى الفطرة وما المراد ههنا؟ في هذه الرواية "عشر من الفطرة" وفي رواية اخرى "خمس من الفطرة"، فما التطبيق بينهما؟

عن انس قال: ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى، فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) متى شرع الاذان؟ وكيف شرع؟ فصل

◆ (C) حرر الاختلاف بين الائمة الكرام في عدد كلمات الاذان والاقامة، اذكر المسألة مدللا ثم رجح ما هو المختار عندك

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث الشريف واوضح معناه.

◆ (B) كم قسما للمال الذي يخرج من الارض وما هي؟ عرف كل قسم موضحا

◆ (C) هل يجب الخمس في المعدن؟ بين الاختلاف في هذه المسألة مدللا ومرجحا

عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله: الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث الشريف وترجمه.

◆ (B) حرر صور الاشتباه مع احكامها

◆ (C) اوضح التشبيه في قوله عليه السلام: "كالراعي يرعى حول الحمى... الخ"

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1442 Question Paper

عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله: إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث الشريف وترجمه، واذكر اسم الراوي لهذا الحديث الشريف.

◆ (B) لم افتتح المصنف كتابه بهذا الحديث؟ ولماذا قدمه على الأبواب كلها ولم يذكره تحت باب؟

◆ (C) قوله عليه السلام: "وإنما لامرئ ما نوى"، أتأكيد أم تأسيس؟ اذكر أقوال العلماء موضحا.

◆ (D) ما الفرق بين النية والإرادة؟ وبم يتعلق قوله "بالنيات" وما الأقوال فيه؟

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟ ثم يقول: فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث الشريف وترجمه، وعرف الحديث المتفق عليه.

◆ (B) هذا الحديث معارض لقوله تعالى: "فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله"، فكيف التفصي عنه؟

◆ (C) "ما معنى الفطرة وما المراد بها ههنا؟ وعين القائل في قوله: "ثم يقول: فطرة الله... الخ

عن بسرة قالت: قال رسول الله: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ. وعن طلق بن علي قال: سئل رسول الله عن مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال: وهل هو إلا بضعة منه؟ (رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وروى ابن ماجة نحوه). وقال الشيخ الإمام محيي السنة: هذا منسوخ لأن أبا هريرة أسلم بعد قدوم طلق، وقد روى أبو هريرة عن رسول الله قال: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها شيء فليتوضأ.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) اذكر اختلاف الأئمة في مسألة انتقاض الوضوء بمس الذكر، واذكر أدلة كل فريق مع ترجيح الراجح

◆ (C) أوضح اعتراض الشيخ محيي السنة على حديث طلق ثم أجب عنه، ومن المراد بمحيي السنة؟

عن أنس أن رسول الله ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد، فصلينا وراءه قعودا، فلما انصرف قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائما فصلوا قياما، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون. قال الحميدي: قوله "إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا" هو في مرضه القديم، ثم صلى بعد ذلك النبي جالسا والناس خلفه قيام لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) بين مسألة اقتداء القائم خلف الإمام القاعد مع اختلاف الأئمة مدللا ومرجحا

◆ (C) أوضح قول الحميدي: "قوله إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو في مرضه القديم... الخ"، ومن الحميدي؟

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي خطب الناس فقال: ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة. (رواه الترمذي)

◆ (A) شكل الحديث الشريف وترجمه.

◆ (B) قوله: "عن أبيه عن جده"، بين الاحتمالات في مرجع الضمير المجرور مع ذكر أن السند المذكور متصل أم لا؟ وكيف؟ أوضح.

◆ (C) هل تجب الزكاة في مال اليتيم أم لا؟ بين مدللا ومرجحا.

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1443 Question Paper

عن ابن عباس قال: إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي قال رسول الله: من القوم؟ أو من الوفد؟ قالوا: ربيعة، قال: مرحبا بالقوم أو بالوفد، غير خزايا ولا ندامى، قالوا: يا رسول الله، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة، وسألوه عن الأشربة، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع، أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، ونهاهم عن أربع... الخ.

◆ (A) شكل الحديث وترجمه. ◆ (B) المأمورات المذكورة في التفصيل خمسة وقد ذكر في الإجمال أربعة، فكيف التطبيق بينهما؟

◆ (C) قوله: "ونهاهم عن أربع... الخ"، ما هي الأمور التي نهى النبي عنها؟ وما سبب عدم ذكر الحج في الحديث؟

عن أنس قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله: مه مه، فقال رسول الله: لا تزرموه دعوه، فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله دعاه فقال له: إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، وإنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن - أو كما قال رسول الله - قال: وأمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فسنه عليه. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث وترجمه.

◆ (B) اذكر اسم الأعرابي مع الأقوال المختلفة فيه، ولم بال في المسجد وهو مسلم؟ ولماذا منع النبي أصحابه عن زجر الأعرابي؟

◆ (C) اذكر اختلاف الأئمة في طريق تطهير الأرض مدللا

عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: هل قرأ معي أحد منكم آنفا؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله، قال: إني أقول مالي ينازعني القرآن؟ قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله.

◆ (A) شكل الحديث وترجمه. ◆ (B) بين اختلاف الأئمة في ركنية الفاتحة مدللا ومرجحا.

◆ (C) اذكر أقوال الأئمة في القراءة خلف الإمام مدللا مع ترجيح الراجح عندك

عن ابن عباس أن رسول الله بعث معاذ إلى اليمن فقال: إنك تأتي قوما أهل كتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقراءهم، فإن هم أطاعوا لذلك وإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب

◆ (A) شكل الحديث وترجمه. ◆ (B) ما معنى الزكاة لغة واصطلاحا؟ ومتى فرضت؟ وما الفرق بين الزكاة والعشر والخراج؟

◆ (C) ما حكم نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر؟ اذكر أقوال الأئمة فيه مدللا.

عن أبي هريرة أن رسول الله قال: لا تلقوا الركبان لبيع، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبيع حاضر لباد، ولا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث وترجمه. ◆ (B) بين صور البيوع المذكورة في الحديث موضحا.

◆ (C) اذكر اختلاف الأئمة في بيع المصراة، والحديث المذكور لك أم عليك؟ إن كان الأول فكيف، وإن كان الثاني فما جوابك عن مذهبك المختار؟

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1444 Question Paper

عن طلحة بن عبيد الله قال: جاء رجل الى رسول الله من اهل نجد ثائر الرأس تسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله، فاذا هو يسأل عن الاسلام، فقال رسول الله: خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال: هل علي غيرهن؟ فقال: لا، إلا ان تطوع، قال رسول الله: وصيام شهر رمضان، فقال: هل علي غيره؟ قال: لا، إلا ان تطوع، قال: وذكر له رسول الله الزكاة، فقال: هل علي غيرها؟ فقال: لا، إلا ان تطوع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله: أفلح الرجل إن صدق. (متفق عليه)

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) "قوله: "جاء رجل... الخ"، من هذا الرجل؟ وما محل الإعراب لقوله "ثائر الرأس"؟ وما معنى دوي صوته؟ وعين نوع الاستثناء في قوله "لا، إلا أن تطوع

◆ (C) قوله: "وذكر له رسول الله الزكاة"، من القائل لهذا القول؟ ولماذا غير تعبيره مما سبق؟

◆ (D) قوله: "والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه... الخ"، كيف بشره النبي بالفلاح مع أنه أقسم على عدم زيادة عمل الخير؟ حرر موضحا

- عن ابن عباس قال: مر النبي بقبرين فقال: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول - وفي رواية لمسلم: لا يستنزه من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة، ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين، ثم غرز في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله، لم صنعت هذا؟ فقال: لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا. (متفق عليه)

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) قوله: "وما يعذبان في كبير"، وفي رواية للبخاري: "بلى إنه لكبير"، فما وجه التفصي عن هذا التعارض؟

◆ (C) قوله: "ثم أخذ جريدة رطبة... الخ"، ما حكم وضع الزهور على القبور كما يفعله أهل البدع استدلالا بهذا الحديث؟ وما حكم وضع الجريدة على القبور؟ بين موضحا

عن سهل بن سعد الساعدي أنه سئل: من أي شيء المنبر؟ فقال: هو من أثل الغابة، عمله فلان مولى فلانة لرسول الله، وقام عليه رسول الله حين عمل ووضع فاستقبل القبلة وكبر، وقام الناس خلفه، فقرأ وركع وركع الناس خلفه، ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى فسجد على الأرض، ثم عاد إلى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد بالأرض، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) "كم درجة كانت لمنبر النبي؟ ومن أي شيء بني؟ ثم عين المصداق لقوله "فلان وفلانة

◆ (C) قوله: "ثم رجع القهقرى"، ما معنى القهقرى؟ وكيف صحت الصلاة مع أنه وجد فيه العمل الكثير في صعوده على المنبر ونزوله عنه؟ وما حكم الصلاة على الكرسي كما هو رائج في زماننا؟

عن أبي هريرة قال: لما توفي النبي واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله؟ فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق. (متفق عليه)

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) قوله: "وكفر من كفر من العرب"، كم فرقة كانت للناس بعد وفاة النبي؟ وما معنى قوله "وكفر من كفر من العرب"؟ أوضح.

◆ (C) أوضح مراد قوله: "إلا بحقه وحسابه على الله"، واكتب ما كان منشأ اختلاف الشيخين؟

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله قال: إذا فزع أحدكم في النوم فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فإنها لن تضره. وكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ منهم كتبها في صك ثم علقها في عنقه.

◆ (A) شكل وترجم.

◆ (B) قوله: "كتبها في صك ثم علقها في عنقه"، تدل هذه الرواية على جواز الرقى والتعويذات، وجاء في رواية اخرى: "إن الرقى والتمائم والتولة شرك"، بين الروايتين تعارض، فما الحل عنه؟

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1445 Question Paper

عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله وحوله عصابة من اصحابه: بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا اولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فاجره على الله، ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك.

◆ (A) شكل الحديث الشريف ثم ترجم. ◆ (B) اذكر معنى البيعة وانواعها، واي نوع منها مراد في الحديث الشريف؟ اوضح

◆ (C) الحدود كفارات لاهلها ام لا؟ اذكر مع اختلاف الأئمة مدللا ومرجحا

عن ابي هريرة أن رسول الله اتى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون، وددت انا قد رأينا اخواننا، قالوا: اولسنا اخوانك يا رسول الله؟ قال: انتم اصحابي، واخواننا الذين لم يأتوا بعد، فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله؟ فقال أرأيت لو ان رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض.

◆ (A) شكل وترجم. ◆ (B) اوضح قوله: "انتم اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد"، وقوله: "فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء"

◆ (C) حقق الكلمات المعلمة

عن ابي هريرة قال: قال رسول الله: اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة - وفي رواية للبخاري عن ابي سعيد: بالظهر - فان شدة الحر من فيح جهنم، واشتكت النار الى ربها فقالت: رب اكل بعضي بعضا، فاذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير. (متفق عليه - وفي رواية للبخاري: فاشد ما تجدون من الحر فمن سمومها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها).

◆ (A) شكل وترجم. ◆ (B) قوله: "اشتكت النار الى ربها"، اشتكاء النار الى ربها محمول على الحقيقة ام على المجاز؟ اوضح

◆ (C) قوله: "فان شدة الحر من فيح جهنم"، ظاهر الحديث يخالف البداهة فانا نرى شدة الحر والبرد من قرب الشمس وبعدها، فما الحل عندك؟

وعن انس ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين: بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله على المسلمين والتي امر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط... ولا تخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق، ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية.

◆ (A) شكل وترجم. ◆ (B) ما المراد بخلطة الشيوع وخلطة الجوار؟ وما الاختلاف في شرح العبارة المخطوطة؟ بين ممثلا

◆ (C) قوله: "وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية"، ما هي صورة التراجع في خلطة الشيوع وخلطة الجوار؟ اذكر موضحا

عن ابي جحيفة ان النبي نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي، ولعن اكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور. وعن جابر انه سمع رسول الله يقول عام الفتح وهو بمكة: ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام، فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة فانه تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا، هو حرام، ثم قال عند ذلك: قاتل الله اليهود، ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه.

◆ (A) شكل وترجم. ◆ (B) ما هي الحيلة؟ اذكر صورتها المقبولة وصورتها الممنوعة ممثلا، وما يبتنى عليه الجواز وعدمه؟

مشكاة المصابيح – الجزء الأول

1447 Question Paper

أما بعد، فإن التمسك بهديه لا يستتب إلا بالالتقاء لما صدر من مشكاته، والاعتصام بحبل الله لا يتم إلا ببيان كشفه، وكان كتاب المصابيح الذي صنفه الإمام محيي السنة قامع البدعة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي رفع الله درجته أجمع كتاب صنف في بابه، وأضبط لشوارد الأحاديث وأوابدها، ولما سلك رضي الله عنه طريق الاختصار وحذف الأسانيد تكلم فيه بعض النقاد، وإن كان نقله وهو من الثقات كالإسناد، لكن ليس ما فيه إعلام كالإغفال.

◆ (A) شكل العبارة ثم ترجمها. ◆ (B) بين غرض المؤلف بالعبارة المذكورة.

◆ (C) ما معنى المشكاة؟ وما وجه تسمية الكتاب بمشكاة المصابيح؟ حرر مع بيان أربعة من الخصائص المذكورة.

◆ (D) كم حديثا في المصابيح وكم زيد في المشكاة؟

عن أبي موسى قال: قال رسول الله: مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلا، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به.

◆ (A) شكل الحديث الشريف ثم ترجمه. ◆ (B) بين مراد النبي بهذا الحديث.

◆ (C) عين المشبه والمشبه به مع بيان وجه الشبه موضحا. ◆ (D) اكتب حل لغة الألفاظ المرقومة

عن جابر قال: كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي العشاء ثم أتى قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة، فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف، فقالوا له: أنفقْتَ يا فلان؟ قال: لا والله ولأتِيَنَّ رسول الله فلأخبرنَّه، فأتى رسول الله فقال: يا رسول الله، إنا أصحاب نواتح نعمل بالنهار، وإن معاذا صلى معك العشاء ثم أتى قومه فافتتح بسورة البقرة، فأقبل رسول الله على معاذ فقال: يا معاذ، أفتان أنت؟ اقرأ والشمس وضحاها، والضحى، والليل إذا يغشى، وسبح اسم ربك الأعلى. (متفق عليه)

◆ (A) شكل الحديث الشريف ثم ترجمه. ◆ (B) بين القراءة المسنونة في الصلوات الخمس

◆ (C) اكتب مسالك الأئمة في جواز اقتداء المفترض خلف المتنفل مع ترجيح الراجح عندك.

◆ (D) أوضح مراد قول النبي: "يا معاذ أفتان أنت..."

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي قال: لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم. وعنه أن النبي خطب الناس فقال: ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة

◆ (A) شكل الحديثين الشريفين ثم ترجمهما. ◆ (B) اكتب معنى الجلب والجنب مع بيان صورتهما.

◆ (C) هل تجب الزكاة في مال اليتيم أم لا؟ بين مدللا. ◆ (D) حرر مراد قول النبي: "ولا يتركه حتى تأكله الصدقة..."

عن عائشة قالت: قال رسول الله: من مات وعليه صوم صام عنه وليه. وعن مالك بلغه أن ابن عمر كان يسأل: هل يصوم أحد عن أحد أو يصلي أحد عن أحد؟ فقال: لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد.

◆ (A) شكل الحديثين الشريفين وترجمهما. ◆ (B) بين الحديثين تعارض فادفعه مفكرا

◆ (C) هل يجوز للولي أن يصلي ويصوم عن الميت أم لا؟ ما الخلاف فيه بين الأئمة الكرام؟ بين بالوضاحة

~~Firoz Ahmad~~